

قرار رقم (10) لسنة 2022

بشأن

إلغاء قيد السيد / عادل محمد عبد المحسن الصانع من السجل الخاص بمراقبي الحسابات

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة تسجيل مراقب الحسابات السيد / عادل محمد عبد المحسن الصانع رقم (EA / 2013 / 0018) الصادرة بتاريخ 2019/05/10؛
- وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم 03 لسنة 2022 المنعقد بتاريخ 2022/01/26.

قرر ما يلي:

مادة أولى: يلغى قيد السيد / عادل محمد عبد المحسن الصانع من السجل الخاص بمراقبي

الحسابات لدى هيئة أسواق المال.

مادة ثانية: يلتزم السيد / عادل محمد عبد المحسن الصانع بإنهاء كافة مهامه الخاصة

بمراقبة الحسابات التي يقدمها للأشخاص المرخص لهم من الهيئة والشركات المدرجة في البورصة.

مادة ثالثة: يلتزم السيد / عادل محمد عبد المحسن الصانع باستكمال وإنهاء كافة مهامه

المعلقة والخاصة بالمراجعة والتدقيق على البيانات المالية التي كان مكلفا بها قبل صدور هذا القرار لحسابات الأشخاص المرخص لهم من الهيئة والشركات المدرجة في البورصة ، وذلك إلى حين انعقاد الجمعية العامة العادية السنوية لهم ، حتى يتسنى لهم تعيين مراقب حسابات آخر من سجل مراقبي الحسابات المسجلين لدى الهيئة.

مادة رابعة: يستوفي السيد / عادل محمد عبدالمحسن الصانع كافة الالتزامات القانونية المقررة بموجب القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وذلك عن الفترة الزمنية السابقة لنفاذ هذا القرار.

مادة خامسة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم



صدر بتاريخ: 2022/01/30